

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/59
24 October 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج



الأمم المتحدة



للبيئة

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الخامس والستون
بالي، إندونيسيا، 13-17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011

مشروع تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف الموجه إلى الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال

عملاً باختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، أعدت الأمانة مشروع التقرير الذي يقدم إلى الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف لكي تنظروا فيه. ويتضمن التقرير المقررات ذات الصلة التي اتخذتها اللجنة في اجتماعاتها الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين، وبعد اختتام الاجتماع الخامس والستين، سيجري استكمال إدراج أي تعليقات تصدر عن الاجتماع والمقررات ذات الصلة التي تتخذ فيها.

مقدمة

1. تتطلب اختصاصات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro.9/12, Annex V ، المرفق الخامس) أن تقدم اللجنة تقريراً سنوياً إلى اجتماع الأطراف. والتقرير الحالي الذي يشمل الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف، يقدم تلبية لهذا المطلب. ويتضمن التقرير ثلاث مرفقات: يورد المرفق الأول جداول مع بيانات عن الموافقات على المشروعات؛ ويحتوي المرفق الثاني على تقرير تقييم عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقييم واستعراض عام 2004 للآلية المالية؛ ويبين المرفق الثالث كميات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستعملة.

2. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين في مونتريال من 29 نوفمبر، تشرين الثاني إلى 3 ديسمبر/ كانون الأول 2010، ومن 4 إلى 8 أبريل/ نيسان 2011 ومن 25 إلى 29 يوليو/ تموز 2011 على التوالي [والاجتماع الخامس والستين في بالي (اندونيسيا) من 13 إلى 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011]. وترد تقارير هذه الاجتماعات الخاصة باللجنة التنفيذية في الوثائق UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/62، UNEP/OzL.Pro/ExCom/63/60، UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/53، [UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/60] على التوالي، وتتوافر على الموقع الشبكي للصندوق المتعدد الأطراف (www.multilateralfund.org).

3. ووفقاً للمقرر XXI/ 27 الصادر عن الاجتماع الحادي والستين للأطراف، حضر الاجتماع الثاني والستين ببلجيكا وكندا وفرنسا واليابان وسويسرا وأوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية التي تمثل الأطراف غير الكاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول مونتريال، وحضرته كولومبيا وغرينادا والهند والمغرب وناميبيا والمملكة العربية السعودية والسنغال التي تمثل الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5، وترأس الاجتماع السيد خافيير فرنيستو كامارغو كوبيلوس (كولومبيا) مع السيد فليب شيماوني نائباً للرئيس.

4. ووفقاً للمقرر XXII/ 24 الصادر عن الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف، حضر الاجتماعات الثالث والستين والرابع والستين (والخامس والستين) استراليا وبلجيكا والجمهورية التشيكية، وفرنسا واليابان وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية التي تمثل الأطراف غير العاملة بالفقرة 1 المادة 5 من بروتوكول مونتريال كما حضرته الأرجنتين والصين وكوبا وغرينادا وكينيا والكويت والمغرب التي تمثل الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 المادة 5. وترأس الاجتماع السيد باتريك مكلنيرني (استراليا). وعملت السيدة ووروي وين (الصين) نائباً للرئيس خلال الاجتماع الرابع والستين. وعملت السيدة ماريانا نولان رئيسة الموظفين أمينة لجميع الاجتماعات خلال فترة الإبلاغ.

5. كما حضر جميع الاجتماعات خلال فترة الإبلاغ ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، كلاهما بصفة وكالة منفذة وأمين خزانة الصندوق ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي وأمانة الأوزون ومراقبون آخرون.

ألف- الإجراءات المتخذة لتنفيذ مقررات اجتماعات الأطراف

المقرر XIX/6 والمقرر XXI/9

6. طلب المقرر XIX/6 من اللجنة التنفيذية مساعدة الأطراف في إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وطلب المقرر XXI/9 من اللجنة التنفيذية الانتهاء من وضع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولذا اعتمد الاجتماع الستين المعايير المتفق عليها بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ونظرت الاجتماعات التي عقدت خلال فترة الاستعراض عدداً من قضايا السياسات المتعلقة ذات الصلة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، واتخذت المقررات التالية:

إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية زيادة عن 10 في المائة من خط الأساس

7. أشار الاجتماع الثاني والستين إلى أنه قد قدم العديد من طلبات إزالة أكثر من 10 في المائة من خط الأساس التقديري للهيدروكلوروفلوروكربون لتحقيق الامتثال، وأن بعض بلدان المادة 5 قد طلب ما يعادل أكثر من 10 في المائة من أهليتها للتمويل لمعالجة النمو المتوقع في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون حتى مستوى التجميد المنصوص عليه في تدابير الرقابة في البروتوكول. وقررت اللجنة التنفيذية إنشاء فريق غير رسمي لمناقشة هذه المسألة إلا أن الفريق لم يتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء، واتفق على مواصلة المناقشات خلال الاجتماع الثالث والستين، وفي غضون ذلك، يجري نظر طلبات التمويل لخفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون فيما يتجاوز 10 في المائة من خط الأساس على أساس كل حالة على حدة.

8. وعقب الاستماع إلى تقرير آخر من فريق الاتصال، وافق الاجتماع الثاني والستين على أن يحاط علماً في المقررات المعنية لكل خطة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بأن كمية الاستهلاك من هذه المواد التي من المقرر إزالتها في المرحلة الأولى سوف تساعد البلد على تحقيق تقدم صوب تحقيق تدابير الرقابة فيما بعد عام 2015، وفقاً لذلك وعلى أساس الفهم بأن بلدان المادة 5 ستظل قادرة على تقديم مقترحات المرحلة الثانية عندما توافق اللجنة التنفيذية على الشريحة الأخيرة من المرحلة الأولى وأن هذا النهج دون أي إحفاف بكمية المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي يمكن تقديمها للإزالة في مقترحات المرحلة الثانية. ووافقت اللجنة التنفيذية كذلك على مواصلة المناقشات خلال اجتماعها الرابع والستين بشأن الكيفية التي يمكن بها معالجة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بالإضافة إلى نسبة العشرة في المائة المطلوبة لعام 2015.

9. وخلال الاجتماع الرابع والستين، وافقت اللجنة التنفيذية على مواصلة النظر، على أساس كل حالة على حدة، في تلك الخطط الخاصة بإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تقترح معالجة أكثر من عشرة في المائة من خط الأساس بحلول عام 2015، وأن بوسعها إذا اقتضت الحاجة مواصلة مناقشاتها بشأن وضع سياسة تتعلق بهذه المسألة خلال اجتماع مقبل للجنة التنفيذية.

خط الأساس المحدد لبلدان المادة 5

10. وناقش الاجتماع الرابع والستين مسألة خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي أعدت على أساس بيانات خط أساس تقديري بدلاً من البيانات الفعلية، ووافقت على مواصلة الممارسة المعمول بها المتعلقة بنظر خطوط الأساس التقديرية التي سوف تعدلها الأمانة بمجرد معرفة بيانات خط الأساس الفعلية وذلك إعمالاً للفقرات ذات الصلة في خطط إدارة الإزالة هذه الموافق عليها والاتفاقات ذات الصلة.

البيانات بين البيانات المبلغة بموجب المادة 7 وتلك الواردة في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

11. تدارس الاجتماع الثالث والستين مسألة التباينات في إبلاغ البيانات في ضوء اعتبارات الامتثال والدقة. وقد أشير إلى أن أنه قد تتوافر أسباب سليمة للتباين في البيانات مثل إدراج خلائط الهيدروكلوروفلوروكربون. غير أن أمام البلدان، بمقتضى المقرر 44/60 خيار طلب تعديل لبيانات خط الأساس من خلال أمانة الأوزون. وعلاوة على ذلك، فإن هناك عملية مراجعة مدرجة في المبادئ التوجيهية والاتفاقات الخاصة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي يمكن من خلالها تعديل نقطة البدء المتفق عليها بشأن التخفيضات التجميعية بمجرد تحديد خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون للامتثال استناداً إلى بيانات المادة 7. وقررت اللجنة التنفيذية أن يستند حساب نقاط البدء للتخفيضات التجميعية في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربون إلى أحدث بيانات استهلاك هذه المادة المقبولة المبلغة بموجب المادة 7 وذلك اتساقاً مع المقرر 44/60 الصادر عن اللجنة التنفيذية (المقرر 14/63).

*طلبات التمويل الإضافي لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خارج خطط إدارة إزالة هذه المواد
الموافق عليها*

12. أحيط الاجتماع الثالث والستين بأن بعض البلدان لم تبلغ إلا عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد بموجب المادة 7 وأن منشآت الرغاوي التي تعتمد بصورة مطلقة على البوليول سابق الخلط بالهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستورد لم تبلغ عنه على أنه استهلاك. ولم تتمكن هذه البلدان من اختيار التكنولوجيا البديلة الأكثر تحقياً لمردودية تكاليفها، ولم تستطع لذلك أن تدرج مقترح تمويل لتحويل المنشآت في المرحلة الأولى من خططها الخاصة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعلى ذلك وافق الاجتماع على أن بوسع بلدان المادة 5 التي لا تبلغ إلا عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بموجب المادة 7 في قطاع خدمة التبريد والتي لديها منشآت رغاوي تعتمد بصورة مطلقة على نظم البوليول سابق الخلط بالهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستورد لم تبلغ عنه بأنه استهلاك أن تقدم، على أساس استثنائي وعلى أساس كل حالة على حدة، تمشياً مع المقرر 47/61 طلباً للتمويل لتحويل تلك المنشآت خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على أساس الفهم بأنه لا توجد دور للنظم في البلد المعني، وأنه لم يطلب تمويل لتحويل أي منشأة من منشآت الرغاوي إنما وضعت بالكامل في تقديم المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويمكن حساب جميع منشآت الرغاوي والكمية السنوية من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المدرجة في البوليول سابق الخلط المستورد استناداً إلى متوسط استهلاك الفترة 2007-2009 باستثناء تلك السنوات التي لم يبلغ عنها أي إنتاج. وسوف تحدد أهلية منشآت الرغاوي وقت تقديم المشروع، وسوف يستند مستوى التمويل إلى كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المدرجة في نظم البوليول سابق الخلط المستوردة المحسوبة على أساس متوسط استهلاك الفترة 2007-2009 باستثناء تلك السنوات التي لم يبلغ فيها عن إنتاج، وأن تقترح المشروع سوف يزيل بصورة كاملة استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في نظم البوليول سابقة الخلط المستوردة وأن يتضمن التزاماً من البلد بأن يضع، وقت تحويل آخر منشأة لتصنيع الرغاوي إلى تكنولوجيا لا تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون، لوائح وسياسات تحظر استيراد و/أو استخدام نظم البوليول سابق الخلط بالهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 15/63).

*التمويل لتحويل المنشآت المؤهلة ذات الاستهلاك الجاري الضئيل بشدة أو المنعدم من المواد
الهيدروكلوروفلوروكربونية*

13. أثارت مسألة التمويل لتحويل المنشآت المؤهلة ذات الاستهلاك الجاري الضئيل بشدة أو المنعدم من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التساؤل عن مدى الرجوع إلى الوراثة لتحديد ما إذا كانت العودة الفورية إلى الإنتاج بواسطة المنشآت باستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف يضع البلد في حالة عدم التزام. وأخذ الاجتماع الثالث والستين علماً بالمسألة وأكد قدرة الذي اتخذ خلال الاجتماع السادس عشر بضرورة حساب استهلاك المواد المستنفدة للأوزون على مستوى منشأة على أساس إما السنة أو متوسط الثلاث سنوات السابقة مباشرة على إعداد المشروع.

*مدى إمكانية تطبيق الحد الأقصى لمردودية تكاليف الهيدروكلوروفلوروكربون على البلدان التي ينخفض فيها
حجم الاستهلاك*

14. وافق الاجتماع الثالث والستين على أن مسألة إمكانية تطبيق الحدود القصوى لمردودية التكاليف للهيدروكلوروفلوروكربون على البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك قد شملتها المقررات السابقة التي اتخذتها اللجنة التنفيذية، والإجراءات المعمول بها.

*الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد عام 2020 فيما يتعلق بالبلدان التي ينخفض فيها حجم
الاستهلاك والزيادة في تمويل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية*

15. نظر الاجتماع الثاني والستون في حالة البلدان التي ترغب في التعجيل بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وقرر أنه بالنسبة لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تعالج إزالة هذه المواد لكل المواد المحدد في بروتوكول مونتريال، وقدمتها إعمالاً للمقرر 15/60 (بشأن الإزالة المعجلة في البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك)، فإن التمويل الكلي المتاح لتحقيق الإزالة بنسبة 100 في المائة سوف يستخلص من ذلك المتاح لتحقيق الخفض في الاستهلاك بنسبة 35 في المائة على النحو المبين في الجدول الوارد في المقرر 44/60 (و) (12) (المقرر 10/62).

المستويات المرتفعة من الاستهلاك المسجل للهيدروكلوروفلوروكربون في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة بشأن البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك

16. أخذ الاجتماع الثاني والستين علماً بأن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في خطط إدارة الإزالة للعديد من البلدان يظهر زيادة كبيرة، والصعوبة في وضع قاعدة عامة لمعالجة المقترحات الخاصة بالبلدان التي كانت في السابق من البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك إلا أن استهلاكها يتجاوز 360 طناً مترياً نتيجة لحالات عدم اليقين المحيطة بمستوياتها الخاصة بالاستهلاك والمخزونات مع مراعاة في نفس الوقت الحاجة إلى ضمان توفير التمويل الكافي لها تمكينها من الامتثال لتدابير الرقابة لعامي 2013 و2015. وعلى ذلك قررت اللجنة التنفيذية السماح بتقديم المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمساعدة تلك البلدان التي كانت في السابق من البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك والتي يزيد استهلاكها عن 360 طناً مترياً في قطاع خدمة التبريد فقط لتمكينها من تحقيق تدابير الرقابة حتى عام 2020 على أساس الفهم بأن مستوى التمويل المقدم سوف ينظر إلى أساس كل حالة على حدة إلى أن يتقرر غير ذلك (المقرر 11/62).

بند المرونة في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17. بعد أن أثرت مسألة المرونة في إعادة تخصيص أموال إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون خلال الاجتماع الثالث والستين، وأحيلت إلى فريق اتصال، قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من الأمانة إدراج مسألة بند المرونة في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيما يتعلق بالتغييرات في التكنولوجيا وإعادة تخصيص التمويل فيما بين القطاعات في جدول أعمال الاجتماع الرابع والستين، وأن تقدم معلومات أساسية ذات صلة لنظرها (المقرر 16/63).

18. وبالنسبة لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي قدمت للاجتماع الرابع والستين، نظرت التغييرات في التكنولوجيا وإعادة تخصيص التمويل فيها بين القطاعات على أساس كل حالة على حدة، ووافق الاجتماع في أن ينظر مسألة السياسات ذات الصلة خلال الاجتماع الخامس والستين.

تعديل الاتفاقات بين اللجنة التنفيذية والبلدان بشأن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمساعدة في ضمان الامتثال لتدابير الرقابة في 2013

19. لاحظ الاجتماع الثالث والستين أن بعض البلدان قد ظهرت، في تقديماتها، وأنها تشير إلى أن جهود تحقيق الامتثال لتجميد استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في 2013 يقتصر على عدد مختار من القطاعات. وبغية ضمان اتخاذ تدابير كافية على المستوى الوطني، قررت اللجنة التنفيذية إضافة الفقرة التالية إلى تصميم مشروعات الاتفاقات الموافق عليها في المقرر 46/61 والى مشروعات الاتفاقات بين بلدان المادة 5 واللجنة التنفيذية المقدمة إلى الاجتماع الثالث والستين (المقرر 17/63).

" بالنسبة لجميع التقديمات اعتباراً من الاجتماع الثامن والستين فصاعداً، وصل تأكيد من الحكومة بإقامة نظام وطني للنفاد بشأن إصدار التراخيص والحصص للواردات، وحيثما ينطبق، الإنتاج والصادرات، وأن النظام قادر على ضمان امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بمقتضى بروتوكول مونتريال لفترة هذا الاتفاق "

البلدان التي يزيد فيها استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون عن 360 طنًا متريًا ويتعين عليها أن تعالج الاستهلاك في قطاع التصنيع أولاً لتحقيق تدابير الرقابة لعامي 2013 و2015 (بحسب المقرر 44/60)

20. تناول الاجتماع الثالث والستين مسألة البلدان التي يزيد فيها الاستهلاك الكلي من الهيدروكلوروفلوروكربون عن 360 طنًا متريًا، والتي قدمت مقترحات مشروعات تتضمن طلبات تمويل للأنشطة في قطاع الخدمة بدلًا من قطاع التصنيع على الرغم من المقرر 44/60 (و) (15). واقترح، لدواعي المرونة، أن يتاح لهذه البلدان العاملة بالمادة 5 معالجة الاستهلاك في قطاع الخدمة بدلًا من قطاع التصنيع لتحقيق خطواتها الخاصة بالخفض في 2013 و2015 إذا كان التحويل في قطاع التصنيع سوف يسفر عن زيادة كبيرة في استخدام المواد التي ترتفع فيها القارة على الاحترار العالمي أو تزيد التكلفة عن 82 دولارًا للكيلوغرام من المواد المستنفدة للأوزون. وبعد الاستماع لتقرير فريق الاتصال، وافق الاجتماع الثالث والستين على مواصلة مناقشة المسألة خلال الاجتماع الرابع والستين.

21. وقرر الاجتماع الرابع والستين أن ينظر، على أساس كل حالة على حدة مقترحات المشروعات المقدمة من البلدان التي يزيد فيها مجموع الاستهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون عن 360 طنًا متريًا والتي تتضمن طلبات تمويل للأنشطة قطاع خدمة التبريد بدلًا من قطاع التصنيع (المقرر 14/64).

التمويل للبلدان التي لديها استهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون يتراوح بين 361 طنًا متريًا و400 طنًا متريًا في قطاع الخدمة

22. نظر الاجتماع الرابع والستين فيما إذا كان التمويل المقدم للبلدان التي يتراوح استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الخدمة فيها بين 361 طنًا متريًا و400 طنًا متريًا سوف يعادل التمويل الأقصى المسموح به للبلدان التي يتراوح الاستهلاك فيها بين 300 و360 طنًا متريًا، ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تنتظر، على أساس كل حالة على حدة، في الحاجة إلى معاملة متساوية لتلك البلدان التي يتراوح استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون فيها بين 361 و400 طنًا متريًا في قطاع خدمة التبريد التي يقل فيها المستوى الأقصى للتمويل عن ذلك الخاص بالبلدان التي يتراوح الاستهلاك فيها بين 300 و360 طنًا متريًا.

إسناد الأولوية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

23. تدارس الاجتماع الثاني والستين مسألة إسناد الأولوية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأنشأ الاجتماع فريق اتصال لمناقشة المسألة. وبعد الاستماع إلى تقرير فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة، أن تضع تقديرًا، لدى تقديم الأنشطة لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في تصنيع معدات التبريد وتكييف الهواء، للكمية الإجمالية المقبلة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يمكن أن تكون مطلوبة حتى عام 2020 لخدمة هذه المعدات. كما طلب من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تبين بوضوح لدى تقديم الأنشطة لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في قطاع خدمة التبريد الكيفية التي ستخفض بها الأنشطة المقترحة معدل النمو في قطاع الخدمة والمساهمة في تحقيق خطوات الخفض في 2013 و2015، وأن تنتظر في المشروعات المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22/ الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستخدمة في تصنيع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط عندما يتبين بوضوح أنها ستكون ضرورية بحكم الظروف والأولويات الوطنية للامتثال لتدابير الرقابة في 2013 و2015، والنظر في جميع الرغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط الأخر بعد 2014 (المقرر 12/62).

تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي كجزء من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

24. استذكر الاجتماع الثاني والستين أن البلدان قادرة، إعمالًا للمقرر 17/59 على اختبار ما إذا كانت تدرج التمويل الخاص بالتعزيز المؤسسي في خططها الخاصة بإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولدى موافقتها على ذلك فهمت اللجنة التنفيذية أن التمويل سوف يخضع لأهداف معتمدة على الأداء بموجب اتفاق متعدد السنوات يشمل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وأحاطت اللجنة التنفيذية بأنه في الحالات القليلة

للغاية التي فرضت فيها تنفيذ عقوبات على عدم تحقيق الأهداف المعتمدة على الأداء بموجب الاتفاقات المتعددة السنوات، أخذت ظروف البلد المعني في الاعتبار. وقد رُوي أن من المهم أن تفهم هذه البلدان بوضوح أن إدراج تمويل التعزيز المؤسسي في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف يعتمد على تنفيذ خطة الإدارة بأكملها بالنظر إلى أن التعزيز المؤسسي سوف يتأثر في حالة حدوث تأخيرات. وعقب المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية أن تؤكد من جديد أن إدراج تمويل التعزيز المؤسسي في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إعمالاً للمقرر 17/59 يخضعه للأهداف المعتمدة على الأداء بموجب الاتفاق المتعدد السنوات الذي يغطي خطة إدارة الإزالة بما في ذلك جميع الشروط اللازمة لتمويل الشريحة التالية، وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة إبلاغ بلدان المادة 5 بنتائج اختيار إدراج التعزيز المؤسسي في خطة إدارة الإزالة مذكرة تفاهم بأن بوسعهم مواصلة الحصول على تمويل التعزيز المؤسسي باعتباره مشروعات قائمة بذاتها (المقرر 15/62).

توجيه بشأن تبرير يتعلق بتحويل المرحلة الثانية

25. قررت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الثاني والستين أنه يتعين على مقترحات المشروعات التي تتضمن طلبات لتحويلات المرحلة الثانية تقديم المعلومات التالية كجزء من التبرير الذي يتطلبه المقرر 44/60: نسبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي استهلكتها المنشآت التي حصلت على مساعدات من الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة الكلوروفلوروكربون كنسبة مئوية من مجموع استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، ومجموع استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع التصنيع، ومجموع استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بـ141ب في قطاع الرغاي. وينبغي أيضاً تقديم معلومات عن قيمة مردودية التكاليف التقديرية بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون والأطنان المترية لمشروعات تحويل المرحلة الثانية المقترحة بالمقارنة بمردودية التكاليف التقديرية لإزالة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في منشآت التصنيع الأخرى في جميع القطاعات (المقرر 16/62).

شريحة التمويل الأخيرة لخطط إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون المتعدد السنوات

26. ناقشت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الثاني والستين مسألة ضمان ترك نسبة العشرة في المائة من مجموع الأموال المتصلة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى الشريحة الأخيرة من الخطة باعتبار ذلك حافظاً على تحقيق أهداف خفض في الاتفاق المعتمد على الأداء، وعلى ذلك طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تضمن، لدى إعداد خطط إدارة الإزالة المتعددة السنوات، أن الشريحة الأخيرة تتألف من 10 في المائة من مجموع التمويل لقطاع خدمة التبريد في الاتفاق، وأن المقرر لها السنة الأخيرة من الخطة (المقرر 17/62).

قاعدة بيانات جداول الاتفاق المتعدد السنوات لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

27. نظر الاجتماع الثاني والستين في تقرير عن قاعدة بيانات جداول الاتفاقات المتعددة السنوات لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وطلب من الوكالات المنفذة تحديث المداخل في قاعدة البيانات عقب الموافقة على خطة إدارة الإزالة مباشرة لتبين خطط التنفيذ السنوية حتى سنة تقديم الشريحة الثانية وضمها. وطلب من الموظف الأقدم المعني بالرصد والتقييم وهو المسؤول عن قاعدة البيانات أن يبلغ اللجنة التنفيذية في الاجتماع الأخير من كل سنة ما إذا كانت الوكالات المعنية قد امتثلت للطلب المشار إليه أعلاه (المقرر 61/63).

المقرر 7/XI

28. عقب الإعراب عن القلق خلال الاجتماع الرابع والستين إزاء وجود مخاطر من الترحيل إلى فترة الثلاث سنوات التالية جميع الأموال التي لم تخصص للتنفيذ خلال الاجتماع، استذكرت اللجنة التنفيذية المقرر 7/XI الصادر عن الاجتماع الحادي عشر للأطراف الذي دعا اللجنة التنفيذية إلى اتخاذ إجراء لكي تضمن، قدر المستطاع، أنه قد التزم بالميزانية بأكملها بحلول نهاية فترة الثلاث سنوات (المقرر 1/64).

المقرر 3 / XXI

29. نظر الاجتماع الثاني والستين في تقرير اللجنة التنفيذية المقدم للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتقدم المحرز في خفض انبعاثات المواد الخاضعة للرقابة من استخدامات عوامل التصنيع (متابعة للمقرر 6/XVII الصادر عن الاجتماع السابع عشر للأطراف، وتحديث للفترة 2009 و2010). وقد أعد التقرير استجابة للمقرر 3/XXI الصادر عن الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف الذي طلب من هيئة التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، واللجنة التنفيذية إعداد تقرير مشترك عن التقدم المحرز في إزالة عوامل التصنيع. وطلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق إنشاء منتدى للنقاش مفتوح لجميع أعضاء اللجنة لتمكين الأعضاء من تقديم جولة أولى من المعلومات المسترجعة عن تقرير اللجنة التنفيذية إلى الفريق العامل مفتوح العضوية. واستناداً إلى المعلومات المسترجعة، أعدت نسخة منقحة للوثيقة للحصول على المزيد من التعليقات من أعضاء اللجنة التنفيذية، وقدمت نسخة منقحة من التقرير إلى أمانة الأوزون لكي تدرجها هيئة التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في التقرير المشترك الذي طلبه المقرر 3/XXI (المقرر 68/62) وأبلغ الاجتماع الثالث والستين بأن نسخة منقحة من التقرير قد أحيلت إلى أمانة الأوزون. ونظر التقرير بعد ذلك من جانب الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

المقرر 12/ XXII

30. طلب المقرر 12/XXII من اللجنة التنفيذية أن تأخذ في الاعتبار، لدى نظر مقترحات المشروعات الخاصة بهائيتي، الوضع الخاص في هذا البلد والصعوبات الخاصة التي قد تواجه في عملية إزالة المواد المستفدة للأوزون وخاصة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً لمتطلبات بروتوكول مونتريال. واستمعت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الثاني والستين لحالة الاضطراب المستمرة في هايتي، لم يتمكن اليونيب ومعد اليونديبي من إعداد الإستراتيجية وخطة العمل اللتين تساعدان هايتي في العودة إلى مستوى تنفيذ بروتوكول مونتريال الذي كان سائداً قبل الزلزال على النحو الذي طلبه المقرر 52/61. وقررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من اليونيب بوصفه الوكالة الرئيسية أن يقدم إستراتيجية وخطة عمل لمساعدة هايتي على العودة إلى مستوى تنفيذ بروتوكول مونتريال قبل الزلزال حسب طلب المقرر 52/61 إلى الاجتماع الثالث عشر والستين للجنة التنفيذية (المقرر 70/62).

31. واسترعى اليونيب الاهتمام، خلال الاجتماع الثالث والستين إلى الجداول والمرفقات الواردة في خطة الأعمال والتي تحتوي على كميات لدعم هايتي بالمعلومات بموجب برنامج مساعدات الامتثال. وطلب الاجتماع من اليونيب أن يسطع بأنشطة تحظى بالأولوية في إطار برنامج مساعدات الامتثال لمساعدة هايتي كجزء من أنشطة خطة الأعمال لعام 2011 (المقرر 8/63).

32. واستمع الاجتماع الثالث والستين إلى تقرير مرحلي عن الإستراتيجية وخطة العمل الرامية إلى مساعدة هايتي، والتي أبرزت التحديات الخاصة التي يواجهها البلد عقب الزلزال المدمر وشددت على أن الانتعاش يمضي بببطء وبمستوى لا يحقق الاحتياجات الحالية. وأكدت اللجنة التنفيذية أن التحدي الذي يواجه الوكالات يتمثل في وضع مقترحات عمل واقعية لمساعدة هايتي.

باء- المسائل الإجرائية

(1) الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

33. اجتمع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج الذي يتألف من كندا وكولومبيا وغرينادا والهند وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية في حدود الاجتماع. واجتمع الفريق الفرعي بالعضوية الجديدة المكونة من الأرجنتين وأستراليا والصين وكوبا واليابان والكويت وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية في حدود الاجتماعين الثالث والستين والرابع والستين.

34. وخلال الاجتماع الثاني والستين قررت اللجنة التنفيذية أن تحاط علماً بموافقة الفريق الفرعي من حيث المبدأ على العمل الجاري المتعلق بالمبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون فيما يتعلق بأن يعتمد لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون نفس الممارسات والإجراءات التي يرد وصف لها في الفقرتين (أ) و(د) من المقرر

36/19 للجنة التنفيذية مع اقتراح بأن يستعاض عن الفقرة (أ) (7) من المقرر بالصياغة التالية "ينبغي عدم إدراج التنظيف البيئي لمرفق إنتاج المواد المستنفدة للأوزون في حساب تمويل إزالة قطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون. غير أن ذلك ينبغي أن يتم بطريقة مسؤولة من الناحية البيئية" (المقرر 63/62(ب)). كما لاحظت أن تلقي البيانات الأولية بشأن منشآت إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون، وتجديد موارد الحساب الفرعي المعني بالمراجعات التقنية، والترخيص لأمانة الصندوق ببدء عملية تعاقدية لإجراء المراجعات التقنية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين (المقرر 63/62(أ)(ج)(د)).

35. واجتمع الفريق الفرعي مرة أخرى في نطاق الاجتماع الثالث والستين، وأحاط علما بتقرير الحالة المعني بعملية الغطاءات الخاصة بالمراجعة التقنية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين وطلب من الأمانة استكشاف إمكانية تقديم المتعاقد تقريراً مرحلياً بما في ذلك المراجعات الخاصة بمنشآت إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، وقدر المستطاع، منشآت إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 واله-142ب وتقديم تقريراً نهائياً عن المراجعة الشاملة لجميع منشآت إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون دون إجحاف بأن منشآت إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون سوف تعالج أولاً لتحقيق الإزالة (المقرر 63/63). كما اجتمع الفريق الفرعي في حدود الاجتماع الرابع والستين وأبلغ بان تقدماً قد أحرز في النص الخاص بمقرر محتمل بشأن المبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون. وطلبت اللجنة التنفيذية من الفريق الفرعي مواصلة مناقشاته بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون، وتنفيذ المقرر 47/60 خلال الاجتماع الخامس والستين (المقرر 53/64).

جيم- مسائل مالية وإدارية

(1) حالة المساهمات والمصروفات

36. حتى 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2011 بلغ مجموع إيرادات الصندوق المتعدد الأطراف بما في ذلك المدفوعات النقدية وأذون الصرف المحتفظ بها والمساهمات الثنائية والفوائد المتحصلة والإيرادات المتنوعة بمقدار 2,853,712,081 دولاراً أمريكياً بما في ذلك الاحتياطيات البالغة 2,821,468,228 دولاراً أمريكياً. ولذا بلغ الرصيد المتاح في 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2011 [تحديث فيما بعد 32,243,853] دولاراً أمريكياً. وفيما يلي التوزيع السنوي للمساهمات مقابل التعهدات.

التوزيع السنوي للمساهمات مقابل التعهدات

السنة	المساهمات المتعهد بها (بالدولار الأمريكي)	مجموع المدفوعات (بالدولار الأمريكي)	المتأخرات/ التعهدات غير المسددة (بالدولار الأمريكي)
1993-1991	234,929,241	210,656,464	24,272,777
1996-1994	424,841,347	393,465,069	31,376,278
1999-1997	472,567,009	434,303,698	38,263,311
2002-2000	440,000,001	429,283,071	10,716,930
2005-2003	474,000,000	465,570,281	8,429,718
2008-2006	368,028,480	358,884,649	9,143,831
2010-2009	266,282,691	260,596,687	5,686,004
2011	133,346,281	82,340,704	51,005,578
المجموع:	2,813,995,050	2,635,100,625	178,894,426

ملاحظة: لا تشمل أي مساهمات متنازع فيها

(2) التدفقات النقدية لميزانية 2011

37. ناقش الاجتماع الثالث والستين مدى توافر التدفق النقدي لميزانية 2011 ووافق على ميزانية لعام 2011 قدرها 275.4 مليون دولار أمريكي تلاحظ إلى أن مبلغا يصل إلى 54.8 مليون دولار أمريكي من التمويل المبرمج قد لا يتوافر حتى بعد 2011 نتيجة لعادة الأطراف في سداد 79 في المائة من مساهماتهم خلال السنة التي تكون فيها مستحقة وحقيقة أن بعض أذون الصرف تنطوي على مواعيد صرف ثابتة ولاتتوافر إلا للصرف بعد فترة السنوات الثلاث المستحقة فيها. وعلى ذلك حث الاجتماع الأطراف التي لديها مواعيد صرف ثابتة على الإسراع بمواعيد الصرف لأذون الصرف حسب مقتضى الحال (المقرر 3/63).

(3) الفوائد المتحصلة خلال فترات الثلاث سنوات 2008-2006 و2011-2009

38. بلغ المستوى الإجمالي للفوائد المسجلة في حسابات أمين الخزانة في 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2011 مقدار 43,537,814 دولارا أمريكيا لفترة الثلاث سنوات 2008-2006 ومقدار 9,529,589 دولارا أمريكيا لفترة الثلاث سنوات 2011-2009.

(4) المكتسب من آلية سعر الصرف الثابت

39. أبلغ أمين الخزانة الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين بالمبالغ الإجمالية المكتسبة من آلية سعر الصرف الثابت الناشئة عن الفروق في أسعار الصرف منذ بداية الآلية. وبلغ في الاجتماع الخامس والستين [27,636,522 دولارا أمريكيا].

(5) التعاون الثنائي

40. وافقت اللجنة التنفيذية خلال الفترة قيد الاستعراض عن طلبات من استراليا وفرنسا وألمانيا واليابان لاعتماد مساعدات ثنائية بلغت جملتها 8,032,202 دولار أمريكي (المقررات 19/62 و19/63 و16/64) وبذلك يصل مجموع التعاون الثنائي منذ بداية الصندوق المتعدد الأطراف إلى 139,094,402 دولار أمريكي (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة) يمثل مايقرب من 5.1 في المائة من الأموال الموافق عليها. ويتضمن نطاق المشروعات الثنائية الموافق عليها، ضمن جملة أمور، مشروعات إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والإزالة النهائية لبروميد الميثيل.

(6) مسائل تتعلق بالمساهمات

41. حثت اللجنة، خلال الفترة قيد الاستعراض، جميع الأطراف على سداد مساهماتها للصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وفي أسرع وقت ممكن، وأعربت عن القلق فيما يتعلق بالمتأخرات من المساهمات وطول الفترة التي ظلت فيها هذه المتأخرات (المقررات 1/62 و1/63 و1/64).

42. واستمع الاجتماع الثاني والستين إلى تقارير من الموظف الرئيسي وأمين الخزانة بشأن المساهمات المستحقة على الاتحاد الروسي مع الإشارة إلى أن من المأمول عقد اجتماع مع السلطات المختصة في الاتحاد الروسي في 2011.

(7) تسوية حسابات الصندوق المتعدد الأطراف

43. أحاط الاجتماع الثاني والستين بتسوية حسابات 2009 وطلب إجراء بعض التعديلات من جانب الوكالات المنفذة وأمين الخزانة (المقرر 65/62).

44. وأحاط الاجتماع الثالث والستين علماً بالتزام اليونيب، بوصفه أمين خزانة الصندوق المتعدد الأطراف لإجراء ترتيبات بشأن الديون المعدومة في حسابات الصندوق المتعدد الأطراف إعمالاً لتوصية مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة (المقرر 1/63).

(8) الحسابات الختامية للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2009

45. فحص الاجتماع الثاني والستين الحسابات للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2009 وطلب من أمين الخزانة أن يعرض على اللجنة التنفيذية أي تغيير يعتزم اليونيب أن يجريه في عرض التعهدات المستحقة منذ فترة طويلة في حسابات الصندوق المتعدد الأطراف فضلاً عن أي تغيير في الممارسات الحالية الخاصة بفصل حسابات الصندوق المتعدد الأطراف على حسابات اليونيب كما يتعين على أمين الخزانة أن يسجل في حسابات 2010 الختامية لعام 2009 (المقرر 64/62).

(9) الحسابات الختامية للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2010

46. أحاط الاجتماع الرابع والستين بالحسابات المؤقتة لعام 2010 الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف وبأن الحسابات الختامية سوف تقدم إلى الاجتماع الخامس والستين مع أي تعديلات أخرى يجري إدراجها حسب مقتضى الحال. وأحاطت اللجنة علماً بالإجراء الذي اتخذته أمين الخزانة لكي تبين التعديلات الناشئة عن تسوية عملية حسابات 2009، وطلبت من أمين الخزانة أن يعيد تصنيف خسائر آلية أسعار الصرف الثانية التي صنفت حتى الآن على أنها مصروفات الأمانة ويضعها في بند منفصل في الكشوف المالية (المقرر 52/64).

(10) ميزانيات أمانة الصندوق

47. أبلغ الاجتماع الثاني والستين بأن ميزانية أمانة الصندوق لعام 2011 قد عدلت لإدخال تكاليف تشغيل أمانة لصندوق بنفس المستوى، كما عدلت أيضاً لتشمل تمويل المراجعات التقنية لقطاع الإنتاج. وظلت ميزانية 2012 التي وافق عليها الاجتماع التاسع والخمسين دون تعديل. وتبين ميزانية 2013 تكاليف الموظفين لعام 2012 للتمكين من تمديد عقود الموظفين استناداً إلى مستوى عنصر مرتبات الموظفين الموافق عليه لعام 2012 باستخدام معدل التضخم البالغ 3 في المائة إعمالاً للمقرر 49/60(ب). وبعد ملاحظة أن تكاليف عنصر الموظفين لعام 2012 قد ووفق عليه بالفعل خلال الاجتماع التاسع والخمسين، واحتفظ به في الاجتماع الستين، وافقت اللجنة التنفيذية على تكاليف عنصر الموظفين لعام 2013 في الميزانية البالغة 4,001,453 دولاراً أمريكياً على أساس الفهم بأنها ستخضع لمقرر يتخذ خلال الاجتماع الخامس والستين بشأن معدل التضخم البالغ 3 في المائة المطبق إعمالاً للمقرر 49/60(ب) (المقرر 67/62).

(11) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعامي 2011 و2012

48. استعرضت اللجنة التنفيذية ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2011 خلال اجتماعها الثاني والستين. وعقب المناقشات، وافقت اللجنة التنفيذية على الميزانية بمقدار 9,007,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة بنسبة 8 في المائة البالغ 720,560 دولاراً أمريكياً، وطلبت من اليونيب ضمان أن تركز الوظيفة الرئيسية لوظائف المساعدين الإقليميين الجديدة المقترحة في الميزانية على مساعدة البلدان وخاصة البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك على تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك الأنشطة الإرشادية المعاونة. كما طلب من اليونيب أن يفحص ويرصد أنشطة التعاون بين بلدان الجنوب والإبلاغ عنها للاجتماع الخامس والستين للجنة. وينبغي أن تستمر عمليات تقديم ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال في المستقبل في تقديم معلومات مفصلة عن الأنشطة التي ستستخدم فيها الأموال العالمية ومواصلة تحديد وترتيب أولويات التمويل فيما بين بنود ميزانية البرنامج لاستيعاب الأولويات المتغيرة. وينبغي إبلاغ اللجنة التنفيذية بتفاصيل إعادة المخصصات وعن أي تغييرات في مستويات الوظائف الحالية. وجرى حث اليونيب على بذل كل جهد ممكن لتجنب أي زيادة في بنود الميزانية للأنشطة في ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2012 (المقرر 24/62).

(12) تكاليف الوحدات الأساسية بالنسبة لليونديبي واليونيدو والبنك الدولي

49. نظر الاجتماع الثاني والستين في الطلبات المقدمة من اليونديبي واليونيدو والبنك الدولي لزيادة تكاليف الوحدات الأساسية. وبعد أن تلقت اللجنة التنفيذية توضيحات من الوكالات المعنية، وافقت على الطلبات وقررت على أن يستند تمديد نظام التكاليف الإدارية لفترة الثلاث سنوات 2012-2014 إلى التقرير المتعلق بتكاليف الوحدات لسنة 2012، والذي تحضره أمانة الصندوق للاجتماع الخامس والستين (المقرر 25/62).

(13) الاتفاق بين اليونيب بوصفه أمين خزانة الصندوق المتعدد الأطراف واللجنة التنفيذية

50. استعرض الاجتماع الثاني والستين المعلومات المسترجعة التي تلقاها من أمين الخزانة بشأن طلب اللجنة التنفيذية الحصول على بيانات إشارية عن المصروفات فيما بين 2004 و2009. وبعد أن أحاط علما بأن تقرير المراجعة الصادر عن الأمم المتحدة لم يتضمن أي ملاحظات على خدمات أمين الخزانة، وافق على اقتراح أمين الخزانة بالإبقاء على المستوى الحالي لأتعابه والبالغة 500,000 دولار أمريكي سنويا إلى أن يرجع اليونيب إلى اللجنة التنفيذية. وطلب من أمين الخزانة أن يدرج في حسابات أمانة الصندوق تفاصيل إشارية عن الرسوم السنوية البالغة 500,000 دولار أمريكي لتوفير خدمات أمين الخزانة (المقرر 66/62).

دال- تخطيط الأعمال وإدارة الموارد**(1) الخطة النموذجية المستكملة للإزالة المتوالية للثلاث سنوات 2011-2013**

51. لدى مناقشة الخطة النموذجية المستكملة للإزالة المتوالية للثلاث سنوات 2011-2013، أشار الاجتماع الثاني والستين إلى أنه لا توجد حاجة، في ضوء نهج تخطيط الأعمال الذي وُفق عليه للفترة 2010-2014، إلى اعتماد خطة الإزالة المقترحة للثلاث سنوات كدليل خاص بتخطيط الموارد. ونظرا لأن خط الأساس للائتمان قد لا يعرف إلا في نهاية عام 2011. اتفق على أن من الأفضل تحديث الخطة بمجرد تحديد خط الأساس. وجرى حث بلدان المادة 5 التي لديها مشروعات موافق عليها ولكنها تنفذ، والوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة على الإسراع بوتيرة التنفيذ خلال الفترة 2011-2013. كما جرى حث الوكالات الثنائية والمنفذة على العمل مع تلك البلدان التي جرى تحديد بأنها في حاجة إلى مساعدات فورية لتحقيق أهداف الإزالة في 2013 و2015 المتضمنة في بروتوكول مونتريال وإدراج الأنشطة ذات الصلة في خطط أعمالها للفترة 2011-2014 حسب مقتضى الحال. وطلب من أمانة الصندوق تقديم نموذج محدث لخطة إزالة متوالية لثلاث سنوات خاصة بالسنوات 2013-2015 إلى الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية في 2012 لتوفير توجيهه، حسب مقتضى الحال، بشأن إعداد خطة الأعمال للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2013-2015 (المقرر 5/62).

(2) خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

52. نظر الاجتماع الثاني والستين خطة الأعمال المجمع للفترة 2011-2014 للصندوق المتعدد الأطراف وبعد أن أجرى بعض التعديلات على المشروعات المقترحة، وافقت اللجنة التنفيذية على خطة الأعمال المجمع للفترة 2011-2014 بعد أن أشارت إلى أن الموافقة لاتعني الموافقة على المشروعات المحددة فيها أو على التمويل أو مستوى الكميات، وأنشأت نافذة خاصة بتدمير المواد المستنفدة للأوزون للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك إعمالا للمقرر 2/XXI الصادر عن الاجتماع الحادي والعشرين للأطراف بمبلغ 3 ملايين دولار أمريكي، وقررت أن من الممكن تمويل أعداد المشروعات للمرحلة الثانية لأنشطة خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن بالوسع إدراجها قبل استكمال المرحلة الأولى من خطط الأعمال للسنوات 2012-2014، وأن من الضروري أن تقتصر فترة خطة الأعمال التالية على فترة السنوات الثلاث القادمة 2012-2014 وأن تتضمن أي تمويل متعدد السنوات بعد عام 2014 (المقرر 5/63).

(3) خطط أعمال الوكالات المنفذة للفترة 2011-2014

53. أخذ الاجتماع الثالث والستين علماً، بعد أن أزال بعض الأنشطة من خطط أعمال الوكالات الثنائية والبنك الدولي، بخطط أعمال الوكالات الثنائية واليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي ووافق على مؤشرات الأداء للوكالات المنفذة (المقررات 6/63 و7/63 و8/63 و9/63 و10/63).

54. وأحاط الاجتماع الرابع والستين علماً بالتقرير المتعلق بحالة خطط الأعمال في 2011. وأبلغ بأنه تمت الموافقة على جميع المبالغ المتاحة لخطط أعمال 2011 بشأن الأنشطة المقدمة للاجتماع الرابع والستين (المقرر 3/64).

(4) الامتثال لتدابير الرقابة القائمة في بروتوكول مونتريال

55. نظرت الاجتماعات 62 و63 و64 في التقارير المستكملة عن حالة الامتثال والمعلومات عن المشروعات التي تعاني من تأخيرات في التنفيذ. وأبلغ الاجتماع الثاني والستين بأنه قد تم الانتهاء من ثلاثة مشروعات من بين 34 مشروعاً كان قد سبقت الإشارة إلى أنها تعاني من تأخيرات في التنفيذ، وخلال الاجتماع الثالث والستين انتهى العمل من 12 مشروعاً من بين 26 مشروعاً، وكان هو الحال في الاجتماع الرابع والستين بشأن مشروع من بين 15 مشروعاً. وتقرر طلب تقارير حالة إضافية عن بعض المشروعات وطلب من الأمانة أن تتخذ التدابير المعمول بها بشأن المشروعات التي تعاني من تأخيرات في التنفيذ (المقررات 4/62 و4/63 و4/64).

هاء- إنجازات الصندوق منذ إنشائه

(1) إجمالي الإزالة من المواد المستنفدة للأوزون

56. ووفق منذ 1991 على 6,509 مشروعات وأنشطة (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة) بالتوزيع الجغرافي الثاني: 2,708 مشروعاً وأنشطة في بلدان في آسيا والمحيط الهادي و1,631 مشروعاً لبلدان في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي و1,488 في بلدان أفريقيا و394 في بلدان في أوروبا و288 بتغطية عالمية. ومن بين الكميات البالغة 457,865 طناً من المواد المستنفدة للأوزون التي من المقرر إزالتها عقب تنفيذ هذه المشروعات، جرى بالفعل إزالة ما مجموعه 446,798 طناً من المواد المستنفدة للأوزون. ويتضمن الجدول الأول في المرفق الأول بهذا التقرير تفاصيل الإنتاج والاستهلاك بحسب القطاع. ويتضمن الجدول التالي التوزيع القطاعي للإزالة الفعلية للمواد المستنفدة للأوزون..

من قدرات استنفاد الأوزون*	القطاعات
26,385	الإيروسول
0	التدمير
65,626	الرغاوي
6,493	غاز التبخير (بروميد الميثيل)
88,425	الهالونات (إنتاج واستهلاك)
455	مشروعات في قطاعات متعددة
55,434	عامل التصنيع (إنتاج واستهلاك)
54,122	خطة الإزالة الوطنية (إنتاج واستهلاك)
89,827	الإنتاج
50,367	التبريد
714	متعدد
7,317	مذيبات
60	مواد تعقيم
1,574	توسع في التبغ
446,798	المجموع

*فيما عدا المشروعات والملغاة والمحولة

(2) التمويل والصرف

57. بلغ مجموع الأموال التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية منذ عام 1991 بهدف إنجاز إزالة المواد المستنفدة للأوزون ولتنفيذ كل من المشروعات الاستثمارية الجارية، وكافة المشروعات والأنشطة غير الاستثمارية 2,739,385,183 دولارا أمريكيا، بما في ذلك مبلغ 272,605,991 دولارا أمريكيا لتكاليف دعم الوكالات (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ومن مجموع مبالغ المشروعات الموافق عليها، يعرض الجدول التالي المبالغ المخصصة لكل من الوكالات المنفذة والثنائية، والتي صُرفت من جانب هذه الوكالات،:

مبالغ مصروفة بالدولار الأمريكي ²	مبالغ موافق عليها بالدولار الأمريكي ¹	الوكالة
543,749,397	648,536,232	اليونديبي
163,659,692	200,916,920	اليونيب
508,817,771	679,890,104	اليونيدو
988,397,665	1,070,947,526	البنك الدولي
117,492,953	139,094,402	الثنائية
2,322,117,478	2,739,385,183	المجموع

¹ في 29 سبتمبر/أيلول 2011 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)
² في 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة)

واو. الموافقات على التمويل خلال الفترة قيد الاستعراض

(1) المشروعات والأنشطة الموافق عليها خلال الفترة قيد الاستعراض (الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين للجنة التنفيذية)

58. خلال الفترة قيد الاستعراض، وافقت اللجنة التنفيذية عن ما مجموعه 267 مشروعاً وأنشطة إضافية بإزالة مقررة بمقدار 1,197 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة. وبلغ مجموع الأموال لتنفيذ المشروعات/ الأنشطة 235,677,840 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة البالغة 22,170,897 دولاراً أمريكياً على النحو التالي بحسب الوكالة.

المجموع بالدولار الأمريكي	الدعم بالدولار الأمريكي	بالدولار الأمريكي	الوكالة
60,108,031	6,044,178	54,063,853	اليونديبي
20,410,488	1,535,666	18,874,822	اليونيب
98,217,031	8,707,649	89,509,382	اليونيدو
48,910,088	5,009,332	43,900,756	البنك الدولي
8,032,202	874,072	7,158,130	الثنائية
235,677,840	22,170,897	213,506,943	المجموع

(2) برنامج العمل لعام 2010

59. أرجأ الاجتماع الثاني والستين النظر في التعديلات المقترحة على برامج كل من اليونديبي واليونيب والبنك الدولي إلى الاجتماع الثالث والستين (المقررات 20/62 و 22/62 و 23/62)، ثم نظرها الاجتماع الثالث والستين بعد ذلك في سياق برامج العمل لعام 2011 (انظر أدناه).

(3) برامج العمل لعام 2011

60. وافق الاجتماع الثالث والستين على برامج العمل في 2011 للوكالات المنفذة مع فرض عدد من الشروط: اليونديبي (المقرر 20/63)، اليونيب (المقرران 21/63 و 22/63)/ واليونيدو (المقرر 23/63)، والبنك الدولي (المقرر 24/63).

61. ونظرت التعديلات على برامج العمل لعام 2011 في الاجتماع الرابع والستين حيث ووفق على بعض الأنشطة، واتفق على تغييرات، ولم يوافق على أنشطة أخرى على النحو المبين في المقررات التالية: اليونديبي (المقرر 18/64)، اليونيب (المقررات من 19/64 إلى 23/64)، واليونيدو (المقرر 24/64) والبنك الدولي (المقرر 25/64).

(4) المشروعات الاستثمارية

62. من بين مجموع الأموال التي ووفق عليها خلال الفترة قيد الاستعراض، خصصت اللجنة التنفيذية مبلغ 198,990,359 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة البالغة 14,188,140 دولاراً أمريكياً لتنفيذ المشروعات الاستثمارية الرامية إلى إزالة كمية تقديرية تبلغ 1,197 طناً من قدرات استنفاد الأوزون من استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون. ويتضمن الجدول 2 في المرفق الأول بهذا التقرير تفاصيل المشروعات الموافق عليها بحسب القطاع منذ البداية.

63. كما وافقت اللجنة التنفيذية على 16 اتفاقاً جديداً خلال اجتماعها الثاني والستين وعلى 28 اتفاقاً جديداً واتفاق معدل واحد في اجتماعها الثالث والستين وعلى 21 اتفاقاً جديداً في اجتماعها الرابع والستين بالتزامات من حيث المبدأ يبلغ مجموعها 417,181,416 دولاراً أمريكياً. وترد تفاصيل المبالغ بحسب البلد والوكالة والأطنان من قدرات استنفاد الأوزون التي ستتم إزالتها في الجدول 3 في المرفق الأول بهذا التقرير. وقد ووفق على 185,630,323 دولاراً أمريكياً شاملة تكاليف دعم الوكالة البالغة 13,503,141 دولاراً أمريكياً خلال الفترة قيد الاستعراض لشرائح في العديد من الاتفاقات المتعددة السنوات.

المشروعات التدليلية

64. ووفق خلال الفترة قيد الاستعراض على 3 مشروعات تدليلية للهيدروكلوروفلوروكربون شاملة مشروعات للرغاوي والمذيبات بمبلغ إجمالي قدره 2,732,099 دولاراً أمريكياً متضمناً مبلغ 201,132 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة. كما وافقت اللجنة التنفيذية على 4 مشروعات تدليلية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون بمبلغ إجمالي قدره 2,342,919 دولاراً أمريكياً شاملاً مبلغ 191,804 دولارات أمريكية لتكاليف دعم الوكالة.

(5) الأنشطة غير الاستثمارية

المساعدات التقنية والتدريب

65. ووفق خلال الفترة قيد الاستعراض على 4 مشروعات مساعدة تقنية بمبلغ 854,200 دولاراً أمريكياً متضمناً مبلغ 74,200 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة وبذلك تصل تكاليف مشروعات المساعدة التقنية وأنشطة التدريب التي ووفق عليها منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف إلى ما مجموعه 113,914,101 دولاراً أمريكياً (باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة). ولا يشمل هذا المبلغ العناصر غير الاستثمارية في الاتفاقات المتعددة السنوات، وتكاليف الوحدات الأساسية وميزانيات برنامج المساعدة على الامتثال.

التعزيز المؤسسي

66. منذ الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف ووفق على 6,636,152 دولاراً أمريكياً بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة البالغة 227,310 دولارات أمريكية لمشروعات التعزيز المؤسسي. وبذلك يصل مجموع الموافقات من جانب اللجنة التنفيذية إلى 91,683,655 دولاراً أمريكياً لمشروعات التعزيز المؤسسي في 144 بلداً من بلدان المادة 5. وأعربت اللجنة التنفيذية لدى موافقتها على تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي عن بعض وجهات النظر التي أرفقت بتقارير الاجتماعات المعنية.

البرامج القطرية

67. وافقت اللجنة التنفيذية خلال الفترة قيد الاستعراض على برنامج قطري لتيمور ليست (المقرر 60/63). وبلغ عدد البرامج القطرية التي ووفق عليها منذ بداية اللجنة 144 تشمل إنتاج خط الأساس التقديري لكمية تبلغ 140,088.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الكلوروفلوروكربونية والهالونات واستهلاك خط الأساس البالغ 201,099.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الخاضعة للرقابة (على النحو الوارد في وثيقة البرنامج القطري).

زاي- الرصد والتقييم

(1) برنامج عمل الرصد والتقييم للعامين 2011 و2012

68. وافق الاجتماع الثالث والستين على برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2011 بميزانية تبلغ 86,750 دولارا أمريكيا وأخذ علما بمشروع البرنامج للفترة 2012 وطلب تقديمه للاجتماع الخامس والستين للموافقة (المقرر 11/63).

(2) التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2010

التقرير المرحلي المجمع

69. نظر الاجتماع الرابع والستين في التقرير المرحلي المجمع مشيرا إلى طلب الأمانة الحصول على توجيه بشأن استعراضها للتكاليف الإدارية التي كانت تبلغ عادة 11 في المائة من مجموع تكاليف المشروعات إلا أنها زادت إلى أكثر قليلا من 14 في المائة لعام 2010. وكان من الصعب على الأمانة، في عدم توافر استجابات منهجية من جميع الوكالات المنفذة الأربع فيما يتعلق بتقاريرها المرحلية، أن تستخلص نتائج دقيقة. ولدى فحص التقرير، أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن التوقعات الخاصة بوثائق المشروعات/ الاتفاقات لم تبلغ بالنسبة لبعض خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها وأن بعض البلدان التي لديها مشروعات تعزيز مؤسسي موافق عليها ليس لديه وثائق المشروعات/ الاتفاقات الموقعة اللازمة لبدء تنفيذ المشروع. وأن هناك بعض التقارير المرحلية والمالية المتأخرة لدى الوكالات للتمكين من الإفراج عن التمويل.

70. وحثت اللجنة التنفيذية الحكومات والوكالات الثنائية والمنفذة على الإسراع بتقديم خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وبذل كل جهد ممكن لدمج خطط إدارة غازات التبريد وخطط إدارة الإزالة النهائية والخطط الوطنية لإزالة الكلوروفلوروكربون في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب مقتضى الحال. كما طلب منها الإسراع بتقديم الطلبات الخاصة بمشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون والتوقيع على وثائق المشروعات. وسوف تنظر اللجنة التنفيذية أيضا، في سياق استعراض التكاليف الإدارية خلال الاجتماع الخامس والستين فيما إذا كان نظام التكاليف الإدارية الحالي مازال ملائما في ضوء الأدوار المتغيرة وحافظات الوكالات المنفذة، والخيارات الخاصة بضمان أن يظل معدل التكاليف الإدارية ضمن المتوسط التاريخي أو أقل من ذلك. وطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة الإشارة إلى تاريخ الإنجاز المقرر للأنشطة المستكملة قبل تقديم التقرير المرحلي والمالي السنوي الذي يبين الانتهاء الفعلي للمشروع (المقرر 6/64).

التقارير المرحلية للوكالات الثنائية والمنفذة

71. أحاط الاجتماع الرابع والستين علما بالتقارير المرحلية للوكالات الثنائية والمنفذة، وقدم الاجتماع عددا من الطلبات للوكالات ترد في المقررات التالية: الوكالات الثنائية (المقرر 7/64)، اليونديبي (المقرر 8/64)، اليونيب (المقرر 9/64)، اليونيدو (المقرر 10/64) البنك الدولي (المقرر 11/64).

(3) إستراتيجية نشر وإبلاغ الدروس المستفادة

72. نظر الاجتماع الرابع والستين في الإستراتيجية المقترحة لنشر وإبلاغ الدروس المستفادة إلا أنه قرر بالنظر إلى عدم كفاية الاهتمام بذلك في اللجنة، عدم المضي بالمشروع (المقرر 5/64).

(4) تقرير عن استعراض الوثيقة "القواعد الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون: كتيب إرشادي (2000)"

73. جرت مناقشة الكتيب الإرشادي عن القواعد الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون التي كان من المقرر استعراضها بواسطة الاجتماع الخامس والستين، في الاجتماع الرابع والستين لتيسير أنشطة التخطيط ووضع

الميزانيات. وعقب بعض المناقشات، اتفقت اللجنة التنفيذية على مواصلة مناقشة هذا البند في الاجتماع الخامس والستين كما كان مقررا في الأصل.

(5) تقييم تنفيذ خطط الأعمال لعام 2010

74. أحاط الاجتماع الرابع والستين علما بتقييم أداء الوكالات المنفذة في ضوء خطط أعمالها لعام 2010 وطلب من ألمانيا واليونان واليونان واليونان إجراء مناقشات صريحة وبناءة مع وحدات الأوزون الوطنية في مختلف البلدان بشأن عمليات التقييم النوعية لتلك الوكالات (المقرر 12/64).

(6) تقرير إنجاز المشروعات

75. نظر الاجتماع الثاني والستين في التقرير المجمع لإنجاز المشروعات لعام 2010 وطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية أن تحدد قبل نهاية يناير/ كانون الثاني 2011 بالتعاون مع أمانة الصندوق، الاتساق الكامل في البيانات المبلغة في تقرير إنجاز المشروعات في حصر المشروعات الموافق عليها والتقارير المرحلية السنوية. وعلاوة على ذلك، طلب من هذه الوكالات أن تقدم المعلومات التي مازالت ناقصة في عدد من تقارير إنجاز المشروعات قبل نهاية يناير/ كانون الثاني 2011، وتصفية التأخيرات المتراكمة في تقارير إنجاز المشروعات بشأن المشروعات التي استكملت قبل نهاية 2006 في موعد لا يتجاوز نهاية يناير/ كانون الثاني 2011. وطلب من الموظف الأقدم المعني بالرصد والتقييم معالجة مسألة وضع شكل لتقرير الإنجاز بالنسبة للمشروعات المتعددة السنوات المستكملة باعتبار ذلك مسألة تحظى بالأولوية، وإبلاغ الاجتماع الخامس والستين بالتقدم المحرز. ودعى جميع المشاركين في إعداد وتنفيذ المشروعات إلى أن يأخذوا في الاعتبار الدروس المستفادة من تقارير إنجاز المشروعات لدى إعداد وتنفيذ المشروعات في المستقبل (المقرر 6/62).

(7) التأخيرات في تقديم الشرائح السنوية

76. أشير مع التقدير خلال الاجتماع الثاني والستين إلى أن جميع الشرائح السنوية للاتفاقات المتعددة السنوات المقرر تقديمها قد قدمت في الوقت المحدد (المقرر 3/62). فقد قدمت أربع من الشرائح السنوية الخمس في الاتفاقات المتعددة السنوات المقرر تقديمها قد قدمت بالفعل في الوقت المناسب إلى الاجتماع الثالث والستين (المقرر 12/63) و قدمت ثلاث من الشرائح السنوية الأربعة خلال الاجتماع الرابع والستين (المقرر 3/64).

(8) التقارير المرحلية عن المشروعات الموافق عليها مع متطلبات إبلاغ محددة

77. أحاطت الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين بالتقارير المرحلية المقدمة إعمالا لمتطلبات الإبلاغ المحددة بشأن المشروعات الموافق عليها والإجراءات المطلوبة (المقررات 7/62 و 13/63 و 3/64).

(9) مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للآثار على المناخ

78. أبلغ الاجتماع الثاني والستين بأن نسخة تجريبية لمؤشر الآثار على المناخ للصندوق المتعدد الأطراف قد وضعت على الموقع الشبكي لأمانة الصندوق لتحميلها. وطرح عدد من المقترحات لتحسين هذا المؤشر، وقررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر في التقرير الخاص بالخبرات المكتسبة من استخدام مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للآثار على المناخ إلى الاجتماع الثالث والستين (المقرر 6/62).

79. ولاحظ الاجتماع الثالث والستين أن النموذج، من وجهة نظر تكنولوجية، قد تطور منذ 2007. وقد طلبت مدخلات من الوكالات المنفذة إلا أنه لم يحدث سوى قدر ضئيل من مشاركة الوكالات في المناقشات المعتمدة على الويب التي دارت في نهاية عام 2010. وجرى تشجيع الوكالات المنفذة مرة أخرى على المشاركة في المناقشات بما

في ذلك المناقشات المعتمدة على الموقع الشبكي للصندوق المتعدد الأطراف. ونظر الاجتماع أيضا في إمكانية وضع مؤشر للأثار على المناخ في قطاع الخدمة واستخدامه في تقييم تأثيرات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على المناخ بالتركيز فقط على الخدمة. وفي هذا الصدد، اقترح أن تقوم الأمانة أولا بوضع منهجية بالتشاور الوثيق مع أعضاء اللجنة التنفيذية والوكالات المنفذة وإذا اقتضى الأمر مع الخبراء قبل بدء العمل في وضع مؤشر فعلي على أن يخضع ذلك لمقرر من اللجنة التنفيذية. وقررت اللجنة التنفيذية مواصلة المناقشات بشأن مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للأثار على المناخ خلال اجتماعها الرابع والستين (المقرر 62/63).

80. وساد توافق عام في الآراء خلال الاجتماع الرابع والستين على أنه رغم ماتحقق من عمل كبير فيما يتعلق بمؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للأثار على المناخ، يحتاج الأمر إلى مزيد من المناقشات المتعمقة لتوضيح الغرض الدقيق والهدف والمستخدمين النهائيين. كما سيكون من المفيد الاعتماد على وجهات نظر وخبرات الوكالات المنفذة وغيرها من الخبراء حس مقتضى الحال. وبعد الإحاطة بالتقرير الخاص بالخبرات المكتسبة في تنفي مؤشر الصندوق المتعدد الأطراف للأثار على المناخ، قررت اللجنة التنفيذية مواصلة مناقشة هذا المؤشر خلال اجتماعها الخامس والستين (51/64).

حاء- المسائل المتعلقة بالسياسات (التي لم تغط بعد)

(1) الحد الأقصى لمردودية التكاليف فيما يتعلق بالقطاع الفرعي لرغاي العزل الجاسنة للتبريد

81. قررت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الثاني والستين وضع حد أقصى لمردودية التكاليف بشأن رغاي العزل الجسنة للتبريد بمقدار 7.83 دولار أمريكي للكيلوغرام مع حد أقصى يبلغ 25 في المائة عن هذا الحد الأقصى للبدائل التي تتخفف فيها القدرة على الاحترار العالمي (المقرر 13/62).

(2) القطاع الفرعي لتجميع معدات التبريد بالإضافة إلى قطاعي تصنيع معدات التبريد والخدمة

82. طلبت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الثاني والستين من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تبين، لدى تقديم مشروعات تتعلق بالقطاع الفرعي للتركيب والتجميع والشحن، أن كل منشأة مشاركة في المشروع قد استثمرت في المعدات وتطوير المنتجات أو تدريب الموظفين بصورة خاصة على تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون بما يتجاوز بكثير مستوى هذه الاستثمارات السائدة في قطاع الخدمة وأن الأنشطة المتوخاة لهذه المنشآت تمثل التكاليف الإضافية (المقرر 14/62).

(3) التكاليف الإضافية المتعلقة بإعادة تهيئة تصنيع مبادلات الحرارة

83. نظر الاجتماع الثاني والستين في مسألة ما إذا كان ينبغي معاملة تحويل نظم التبريد أو تكييف الهواء من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى المواد الهيدروكلوروكربونية غير القابلة للاشتعال والتكاليف الاستثمارية المتعلقة بإعادة التهيئة على أنها تكاليف إضافية أو إذا كنت تشكل ارتقاء لاغنى عنه للتكنولوجيا. ونظرا للمشكلات التي أثبتت خلال مناقشة هذه المسألة، طلبت اللجنة التنفيذية من أمانة الصندوق إعداد وثيقة جديدة عن التكاليف الإضافية ذات الصلة بإعادة تهيئة تصنيع مبادلات الحرارة لمساعدتها في مداولاتها تتضمن أي وجهات نظر قد تتلقاها من الخبراء والوكالات المنفذة وأعضاء اللجنة التنفيذية (المقرر 61/62).

(4) تنفيذ مشروعات التخلص

84. أخذ الاجتماع الرابع والستين علما بتقرير عن استخدام المبادئ التوجيهية المؤقتة لتمويل المشروعات التبدلية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة. وفي حين أدرك الاجتماع عدم توافر الكثير من الخبرات بشأن تنفيذ المشروعات التجريبية الكاملة، طلب من الوكالات المنفذة تقديم تحديث للأمانة من الكيفية التي

استخدمت بها المبادئ التوجيهية في تنفيذ المشروعات التجريبية الموافق عليها للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون أثناء تحقيق تقدم في تنفيذه، على أن لا يتجاوز ذلك الاجتماع التاسع والستين. وطلب من الأمانة إعداد تقرير للنظر من جانب اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها السابعين يوجز الخبرات المكتسبة وتقديم توصيات بشأن العمل في المستقبل. وأن تواصل، في نفس الوقت استخدام المبادئ التوجيهية المؤقتة وتطبيقها أيضا على المشروعات التجريبية للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك (المقرر 50/64).

طاء- أنشطة أمانة الصندوق

85. اتخذت أمانة الصندوق، خلال الفترة قيد الاستعراض، تدابير إعمالا للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية خلال اجتماعاتها الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين. كما أعدت وثائق وقدمت خدمات المؤتمرات لهذه الاجتماعات وقدمت مقترحات ومشروعات وأنشطة من الوكالات المنفذة والشركاء الثنائيين بمبلغ 2,140,357,002 دولار أمريكي وعلاوة على الوثائق التي تعد عادة لاجتماعات اللجنة التنفيذية، أعدت الأمانة أيضا وثائق بشأن عدة أمور من بينها المسائل المتعلقة بالسياسات المشار إليها أعلاه.

86. وقامت الأمانة بتحليل واستعراض 324 طلبا للتمويل، وقدمت تعليقات وتوصيات للجنة التنفيذية للنظر. ويبلغ المستوى المطلوب للتمويل للموافقة من جانب الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين مقدار 2,030,615,132 دولارا أمريكيا.

87. وأبلغ الاجتماع الثاني والستين بأن الموظف الأقدم الجديد المعني بالرصد والتقييم قد انضم إلى أمانة الصندوق في أكتوبر/ تشرين الأول 2010. وأبلغ الاجتماع الرابع والستين بأن الموظف الأقدم الجديد المعني بإدارة البرنامج قد انضم إلى أمانة الصندوق في مايو/ أيار 2011.

ياء- مسائل تتعلق باجتماع الأطراف

88. استعرض الاجتماع الخامس والستين مشروع تقرير اللجنة التنفيذية إلى الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف الذي يغطي الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين والخامس والستين. وفوضت الأمانة بوضع الصيغة النهائية للتقرير في ضوء المناقشات التي جرت والمقررات التي اتخذت في الاجتماع الخامس والستين (المقرر 65/....).

89. واستجابة للمقرر 36/XVI الصادر عن الاجتماع السادس عشر للأطراف الذي يطلب من اللجنة التنفيذية إدراج عنصر في تقريرها السنوي يتعلق بالتقدم المحرز، والمسائل التي ووجهت أثناء نظر التوصيات الواردة في الموجز التنفيذي لتقييم واستعراض الآلية المالية للصندوق المتعدد الأطراف لعام 2004، أرفقت اللجنة التنفيذية تقريرها المرحلي إلى الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف (المرفق الثاني).

90. ويحتوي المرفق الثالث على جدول يبين الكمية من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي أدخلت من خلال المشروعات التي تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كبديل. ويرد ذلك استجابة لمقرر اللجنة التنفيذية 56/36 (هـ) الذي نص ضمن جملة أمور على أن يبين تقرير اللجنة التنفيذية إلى اجتماع الأطراف بحسب البلد الكمية من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي أدخلت من خلال المشروعات التي تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون كبديل، وهو الاستهلاك الذي سيسبب، لدى تطبيق المقرر 13/27 من التمويل في المراحل التالية".

كاف- تقارير اللجنة التنفيذية

91. وزعت تقارير الاجتماعات الثاني والستين والثالث والستين والرابع والستين [الخامس والستين] [UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/62، UNEP/OzL.Pro/ExCom/63/60، UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/53]

و UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/60) على التوالي فضلا عن ملخصات الاجتماعات على الأطراف في بروتوكول مونتريال. وتتوافر تقارير هذه الاجتماعات والاجتماعات السابقة للجنة التنفيذية من أمانة الصندوق بناء على طلب أو يمكن الحصول عليها من الموقع الشبكي لأمانة الصندوق (www.multilateralfund.org).

المرفق الأول

جداول مع بيانات عن الموافقات على المشروعات

الجدول 1: التوزيع القطاعي للإزالة في جميع المشروعات والأنشطة الموافق عليها منذ البداية*

القطاع	قدرات استنفاد الأوزون الموافق عليها	قدرات استنفاد الأوزون التي أزيلت
الاستهلاك		
أيروسولات	27,807	26,385
تدمير	45	0
رغاوي	68,868	65,626
غاز تبخير	7,700	6,493
هالونات	39,440	46,467
قطاعات متعددة	670	455
غير ذلك	1,530	1,574
عامل تصنيع	19,573	6,090
خطة الإزالة	45,092	43,134
تبريد	53,558	50,367
متعددة	753	714
مذيبات	7,312	7,317
عامل تعقيم	55	60
مجموع الاستهلاك	272,403	254,681
الإنتاج		
المواد الكلوروفلوروكربونية	87,251	85,297
هالونات	31,581	43,158
رابع كلوريد الكربون	65,841	63,032
ثلاثي كلورو الإيثان	213	213
بروميد الميثيل	576	417
مجموع الإنتاج	185,462	192,117

* باستثناء المشروعات الملغاة والمحولة

الجدول 2: التوزيع القطاعي للمشروعات الاستثمارية منذ البداية

القطاع	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	المبالغ الموافق عليه بالدولار الأمريكي
أيروسولات	27,650	89,970,012
تدمير	0	0
رغاوي	68,743	419,827,894
غاز تبخير	7,387	105,166,167
هالونات	64,118	78,093,664
قطاعات متعددة	670	2,568,987
غير ذلك	1,530	17,023,270
عامل تصنيع	71,508	129,528,752
خطة إزالة	55,633	425,963,528
إنتاج	91,940	346,995,305
تبريد	45,308	486,400,827

المبالغ الموافق عليه بالدولار الأمريكي	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	القطاع
102,881,452	7,276	مذيبات
1,198,819	55	عامل تعقيم
2,205,618,677	441,818	المجموع

*باستثناء المشروعات الملغاة والمحوّلة

الجدول 3: خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال الفترة قيد الاستعراض

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)	مجموع الإزالة بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون		تنفذه الوكالة الرئيسية/ الوكالة المتعاونة	البلد
	المجموع	تكاليف الدعم		
450,672	51,847	398,825	8.2	أفغانستان
316,712	36,436	280,276		ألمانيا
250,700	20,700	230,000	2.1	ألبانيا
96,050	11,050	85,000		اليونان
638,930	44,577	594,353	2.23	أرمينيا
44,070	5,070	39,000		اليونان
241,255	27,755	213,500	1.03	بليز
72,485	5,985	66,500		اليونان
418,100	48,100	370,000	8.25	بنين
279,500	19,500	260,000		اليونان
318,660	36,660	282,000	0.303	بوتان
204,920	16,920	188,000		اليونان
355,950	40,950	315,000	1.7	بوليفيا
16,669,226	1,162,969	15,506,257	220.3	البرازيل
4,550,909	460,000	4,090,909		ألمانيا
617,170	71,002	546,168	9.7	بوركينافاسو
272,391	22,491	249,900		اليونان
1,271,429	88,704	1,182,725	25.4	الكاميرون
180,800	20,800	160,000	0.09	الرأس الأخضر
350,300	40,300	310,000	4.2	جمهورية أفريقيا الوسطى
268,750	18,750	250,000		اليونان
418,100	48,100	370,000	9.5	تشاد
279,500	19,500	260,000		اليونان
1,610,313	112,347	1,497,966	22.0	تشيلي
325,993	37,504	288,489		اليونان
6,051,260	51,260*	6,000,000	3,320.3	الصين
410,400	10,400*	400,000		ألمانيا (الرغاوي الجاسئة المسحوبة بالضغط)
62,903,500	1,903,500*	61,000,000		اليابان (الخدمة بما في ذلك برنامج التمكين)
387,000	27,000	360,000		اليونان (التبريد)
5,416,703	176,703*	5,240,000		اليونان (التنسيق الوطني)
45,602,900	1,602,900*	44,000,000		اليونان (الخدمة بما في ذلك برنامج التمكين)
				اليونان (الرغاوي الجاسئة المسحوبة)

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)			مجموع الإزالة بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون	تفذه الوكالة الرئيسية/ الوكالة المتعاونة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
				(بالضغط)	
77,732,250	2,732,250*	75,000,000		اليونيدو- التبريد (تكيف الهواء المنزلي)	
75,914,000	2,914,000*	73,000,000		البنك الدولي (الرغاوي الجاسئة)	
7,225,594	504,111	6,721,483	78.91	اليونديبي	كولومبيا
113,000	13,000	100,000		اليونيب	
180,800	20,800	160,000	0.05	اليونيب	جزر القمر
197,750	22,750	175,000	3.55	اليونيب	جمهورية الكونغو
190,750	15,750	175,000		اليونيدو	
1,240,037	86,514	1,153,523	17.6	اليونديبي	كوستاريكا
265,550	30,550	235,000	5.8	اليونيب	جمهورية الكونغو الديمقراطية الشعبية
261,600	21,600	240,000		اليونديبي	
185,885	21,385	164,500	0.08	اليونيب	دومينيكا
327,813	37,713	290,100	10.4	اليونيب	الغابون
272,391	22,491	249,900		اليونيدو	
538,468	37,568	500,900	2.33	اليونديبي	جورجيا
237,300	27,300	210,000	0.3	اليونيب	غرينادا
371,560	25,923	345,637	4.3	اليونيدو	غوatemala
109,045	12,545	96,500		اليونيب	
20,340	2,340	18,000	0.1	اليونيب	غويانا
52,320	4,320	48,000		اليونديبي	
408,500	28,500	380,000	6.97	اليونيدو	هندوراس
282,500	32,500	250,000		اليونيب	
339,000	39,000	300,000	135.0	Australia	أندونيسيا
9,568,685	667,583	8,901,102		اليونديبي	
835,700	58,305	777,395		اليونيدو	
2,917,751	203,564	2,714,187		البنك الدولي	
4,908,177	342,431	4,565,746	107.1	اليونديبي	جمهورية إيران الإسلامية
296,060	34,060	262,000		اليونيب	
2,880,814	200,987	2,679,827		اليونيدو	
3,213,255	327,440	2,885,815		ألمانيا	
621,834	43,384	578,450	8.1	اليونديبي	جامايكا
87,010	10,010	77,000		اليونيب	
57,552	4,752	52,800	0.44	اليونديبي	قبر غيزستان
39,776	4,576	35,200		اليونيب	
199,163	22,913	176,250	0.62	اليونيب	لاو الديمقراطية الشعبية
38,138	4,388	33,750		فرنسا	
2,682,242	187,133	2,495,109	20.0	اليونديبي	لبنان
316,400	36,400	280,000	1.4	ألمانيا	ليسوتو
355,950	40,950	315,000	1.93	ألمانيا	ليبيريا
339,000	39,000	300,000	6.0	اليونيب	مدغشقر
279,500	19,500	260,000		اليونيدو	
259,900	29,900	230,000	3.11	اليونيب	مالاوي
130,800	10,800	120,000		اليونيدو	

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)			مجموع الإزالة بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون	تتفذه الوكالة الرئيسية/ الوكالة المتعاونة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
316,400	36,400	280,000	5.2	اليونيب	مالي
301,000	21,000	280,000		اليونديبي	
1,120,000	120,000	1,000,000	10.2	ألمانيا	موريشيوس
4,743,110	330,915	4,412,195	417.3	اليونيدو	المكسيك
14,678,067	1,024,051	13,654,016		اليونديبي	
266,680	30,680	236,000	0.46	اليونيب	منغوليا
146,900	16,900	130,000		اليابان	
483,750	33,750	450,000	0.33	اليونيدو	الجبل الأسود
1,009,000	109,000	900,000	6.14	ألمانيا	ناميبيا
3,224,731	224,981	2,999,750	90.1	اليونديبي	نيجيريا
2,084,511	145,431	1,939,080		اليونيدو	
1,916,480	220,480	1,696,000	20.69	اليونيب	بلدان جزر المحيط الهادئ
5,384,513	375,664	5,008,849	79.1	اليونيدو	باكستان
497,200	57,200	440,000		اليونيب	
1,397,500	147,500	1,250,000	3.4	ألمانيا	بابوا غينيا الجديدة
372,900	42,900	330,000	6.28	اليونيب	باراغواي
322,500	22,500	300,000		اليونديبي	
95,920	7,920	88,000	0.23	اليونديبي	جمهورية مولدوفا
192,100	22,100	170,000	1.4	اليونيب	رواندا
119,900	9,900	110,000		اليونيدو	
140,685	16,185	124,500	0.18	اليونيب	سانت كيتس ونيفيس
43,600	3,600	40,000		اليونديبي	
93,395	10,745	82,650	0.32	اليونيب	سانت لوسيا
138,812	11,462	127,350		اليونيدو	
390,754	44,954	345,800	0.28	اليونيب	سانت فنسنت و غرينادين
135,285	11,170	124,115		اليونيدو	
180,800	20,800	160,000	0.05	اليونيب	ساو تومي وبرينسيبي
983,905	68,645	915,260	3.3	اليونيدو	صربيا
85,315	9,815	75,500		اليونيب	
676,000	76,000	600,000	1.38	ألمانيا	سيشيل
428,781	29,915	398,866	4.93	اليونديبي	سري لانكا
281,370	32,370	249,000		اليونيب	
237,300	27,300	210,000	8.27	اليونيب	سوازيلند
718,044	50,096	667,948		اليونديبي	
186,337	21,437	164,900	0.053	اليونيب	تيمور ليستي
116,412	9,612	106,800		اليونديبي	
316,400	36,400	280,000	7.0	اليونيب	توغو
376,250	26,250	350,000		اليونيدو	
1,572,438	109,705	1,462,733	17.9	اليونديبي	ترينيداد وتوباغو
700,954	48,904	652,050	2.55	اليونيدو	تركمانستان
1,890,388	131,888	1,758,500	23.16	اليونيدو	فنزويلا، الجمهورية البوليفارية
153,680	17,680	136,000		اليونيب	
10,496,107	732,287	9,763,820	140.1	البنك الدولي	فييت نام

التمويل الموافق عليه من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)			مجموع الإزالة بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون	تنفذه الوكالة الرئيسية/ الوكالة المتعاونة	البلد
المجموع	تكاليف الدعم	أموال المشروع			
197,750	22,750	175,000	1.7	اليونيب	زامبيا
152,600	12,600	140,000		اليونيدو	

* تحدد فيما بعد تكاليف الدعم للفترة 2015-2012

المرفق الثاني

تقرير عن تقييم التوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال

ألف. مقدّمة

1. يُقدّم هذا التقرير من اللجنة التنفيذية عملاً بمقرر اجتماع الأطراف التالي:

(أ) "أن يُطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تنظر، في حدود اختصاصاتها، في تقرير تقييم واستعراض الألية المالية لبروتوكول مونتريال لعام 2004، بهدف اعتماد توصياته، حيثما كان ذلك ملائماً، في سياق التحسين المستمر لإدارة الصندوق المتعدد الأطراف، مع الوضع في الحسبان الحاجة إلى مساهمة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقييم تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2006-2008؛

(ب) أن يُطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تتقدّم بتقارير منتظمة إلى الأطراف بشأن هذا الموضوع وأن تلتمس توجيهاتها بشأنه. وتقوم اللجنة التنفيذية، من أجل هذا، بتقديم تقييم أولي إلى الاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية، وتدرج عنصراً في تقريرها السنوي إلى اجتماع الأطراف بشأن التقدّم المحقق والقضايا التي ووجهت عند النظر في الإجراءات الموصى بها الواردة في الموجز التنفيذي لتقرير التقييم".

(المقرر 36/XVI)

2. أعدت الأمانة التقرير الأول عن تقييم التوصيات في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال لتتظر فيه اللجنة التنفيذية في الاجتماع الخامس والأربعين، كمتابعة للمقرر 60/44 (الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/51). وأحيطت اللجنة التنفيذية عملاً بالتقرير وقررت "إحالة تقرير تقييمها عن التوصيات الواردة في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال كي ينظر فيه الاجتماع الخامس والعشرون للفريق العامل المفتوح العضوية" (المقرر 59/45).

3. قام تقرير التقييم (الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/25/INF/3)، على أساس المداولات في الاجتماع الخامس والأربعين، بتجميع 28 توصية وردت في عملية التقييم والاستعراض لعام 2004 للألية المالية لبروتوكول مونتريال، في ثلاث فئات، كما يلي:

الفئة الأولى:

"... 11 توصية عامة تتعلق بأنشطة اللجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة، ولا تحتاج إلى أي إجراء جديد، بل تتطلب متابعة منتظمة في اجتماعات اللجنة. وستقوم اللجنة التنفيذية بإبلاغ اجتماع الأطراف عن هذه التوصيات، حسب الاقتضاء، في سياق تقريرها السنوي". وتشمل هذه: التوصيات 2، 6، 7، 15، 16، 18، 21، 22، 24، 25 و28.

الفئة الثانية:

"عشر توصيات عامة تتعلق بأنشطة اللجنة التنفيذية والأمانة والوكالات المنفذة وأمين الخزانة ولكن تحتاج إلى إجراءات جديدة في الأجل القصير. وستقوم اللجنة التنفيذية بإبلاغ اجتماع الأطراف عن هذه التوصيات، حسب الاقتضاء، في سياق تقريرها السنوي. وتشمل هذه: التوصيات 1، 3، 4، 9، 11، 12، 17، 20، 23 و26.

الفئة الثالثة:

"سبع توصيات عامة اعتبر تنفيذها غير ضروري. ستُ منها بسبب أن أي إجراء في المستقبل لا طائل منه على ضوء التطورات الأخيرة أو الممارسات الحالية. وواحدة بسبب الحافز السلبي المحتمل. وتعتبر اللجنة التنفيذية عدم وجود حاجة للإبلاغ عن هذه التوصيات". وتشمل هذه التوصيات: 5، 8، 10، 13، 14، 19 و27.

4. ولذا فإن التقرير التالي يغطي التوصيات التي تقع ضمن الفئتين الأولتين حيث مازال يتعين بذل المزيد من العمل وتوافر معلومات جديدة. وكما أشير سلفاً، فإن الجهود المتعلقة بالتوصيات 1 و3 و4 و6 و7 و9 و11 و12 و16 و17 و18 و20 و21 و22 و23 و25 و28 قد اتخذت على أساس منتظم ولا توجد أي إجراءات أخرى بالإضافة إلى الممارسة المعتادة من جانب اللجنة التنفيذية. وفي إطار هذه الفترة قيد الاستعراض لاحتياج التوصية 2 إلى إجراءات أخرى من جانب اللجنة.

باء- التوصيات بشأن الفئتين الأولتين

التوصية العامة 15: زيادة الجهود لتحسين الإبلاغ عن بيانات المستوى القطري

5. طلبت اللجنة، خلال الفترة قيد الاستعراض من الأمانة التشاور مع الوكالات المنفذة للتحقق من أسباب عدم تقديم سوى عدد ضئيل من البلدان تقارير البرنامج القطري من خلال البوابة المعتمدة على الويب وأن تزيل من الشكل طلب معلومات عن رابع كلوريد الكربون والكلوروفلوروكربون والهالونات ابتداء من التقرير المتضمن بيانات 2012. وأخذ الاجتماع الرابع والستين علماً بأن 20 تقريراً للبرامج القطرية عن عام 2010 قد قدم من خلال النظام المعتمد على الويب الذي بدأ العمل في 25 أبريل/ نيسان 2007.

التوصية العامة 24: اتخاذ إجراءات لتشجيع البلدان المانحة على سداد مدفوعاتها في الوقت المناسب

6. حثت اللجنة التنفيذية خلال الفترة قيد الاستعراض جميع الأطراف على سداد مساهماتها للصندوق المتعدد الأطراف بالكامل وفي أسرع وقت ممكن.

7. وأبلغ الاجتماع الثاني والستين للجنة بأن هناك مناقشات جارية لعقد اجتماع مع الاتحاد الروسي على هامش الاجتماع الحادي والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمساهمات المستحقة للصندوق المتعدد الأطراف. غير أن الاجتماع لم يعقد كما كان متوقفاً، ومن المتوخى عقده على هامش الاجتماع الثالث والعشرين للأطراف.

التوصية العامة 26: توضيح كيفية ووقت وماهية البيانات المالية التي ينبغي أن تأخذها في الاعتبار وتبلغها الوكالات المنفذة

8. سيجري تحديثها رهنا بنتائج الاجتماع الخامس والستين للجنة التنفيذية].

المرفق الثالث

مقادير استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي ستزال (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)

المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة	المواد الكلوروفلوروكربونية المزالة في المشروعات التي تستخدم تكنولوجيات المواد الكلوروفلوروكربونية	البلد
6.0	54.8	الجزائر
82.1	749.5	الأرجنتين
1.7	15.5	البحرين
1.2	11.1	بوليفيا
3.2	29.4	البوسنة والهرسك
533.7	4,901.9	البرازيل
22.4	238.7	تشيلي
852.6	10,159.5	الصين
71.4	652.4	كولومبيا
3.7	33.5	كوستاريكا
0.1	0.8	كوبا
15.0	136.9	الجمهورية الدومينيكية
41.1	488.1	مصر
2.0	18.5	السلفادور
5.0	45.9	غواتيمالا
483.6	4,550.8	الهند
290.8	2,721.2	إندونيسيا
115.8	1,057.7	جمهورية إيران الإسلامية
36.6	334.1	الأردن
2.5	23.0	كينيا
9.0	82.0	لبنان
6.8	62.2	ليبيا
8.3	76.0	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
132.2	1,240.2	ماليزيا
0.5	4.3	موريشيوس
215.4	2,128.1	المكسيك
13.1	119.4	المغرب
0.9	8.1	نيكاراغوا
42.4	387.7	نيجيريا
86.5	790.3	باكستان
1.6	14.6	بنما
7.4	67.3	باراغواي
16.3	148.6	بيرو
57.5	525.0	الفلبين
21.3	194.3	رومانيا

المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة	المواد الكلوروفلوروكربونية المزالة في المشروعات التي تستخدم تكنولوجيات المواد الكلوروفلوروكربونية	البلد
4.9	44.7	صربيا
0.8	7.3	سري لانكا
0.5	4.4	السودان
69.6	635.8	الجمهورية العربية السورية
222.8	2,046.0	تايلند
22.5	237.1	تونس
41.2	376.5	تركيا
10.9	99.2	أوروغواي
77.4	707.2	فنزويلا
4.9	44.9	فييت نام
1.1	9.8	اليمن
1.3	11.5	زمبابوي
3,647.4	36,295.9	المجموع

ملاحظة 1: القيمة بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون هي كما يلي:
0.02 HCFC-123:
0.055 HCFC-22:
0.11 HCFC-141b:
